

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 109.17 صادر في 13 من ربيع الآخر 1438 (12 يناير 2017) في شأن تحديد مقادير المنحة الدراسية لطلبة كل من جامع القرويين ومدرسة العلوم الإسلامية وشروط الاستفادة منها.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

بناء على أحكام الظهير الشريف رقم 1.16.158 الصادر في 12 من ذي الحجة 1437 (14 سبتمبر 2016) بإعادة تنظيم جامع القرويين، ولا سيما المادة 24 منه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.16.159 الصادر في 12 من ذي الحجة 1437 (14 سبتمبر 2016) بإعادة تنظيم المدرسة القرآنية التابعة لمسجد الحسن الثاني بالدار البيضاء، ولا سيما المادة 24 منه، قرر ما يلي :

المادة الأولى

يتقاضى طلبة طور التعليم النهائي العتيق وطلبة سلك العالمية العليا بكل من جامع القرويين ومدرسة العلوم الإسلامية، الذين يتابعون تكوينهم بكيفية منتظمة، منحة دراسية شهرية صافية تحدد مقاديرها كما يلي :

- ألف وخمسمائة (1500) درهم لطلبة طور التعليم النهائي العتيق :

- ألفا (2000) درهم لطلبة سلك العالمية العليا.

المادة الثانية

يتعين على كل طالب توقف عن متابعة تكوينه بصفة نهائية وبكيفية إرادية، أو انقطع عن متابعته بصفة مؤقتة لمدة تفوق ثلاثين يوما، بدون مبرر مقبول من لدن مدير الجامع أو مدير المدرسة، حسب الأحوال، إرجاع مبالغ المنحة التي تقاضاها قبل التوقف عن التكوين وخلالها، أو أثناء مدة الانقطاع عنه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من ربيع الآخر 1438 (12 يناير 2017).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

طلب يرمي إلى تعيين يوم 10 أبريل 2017 تاريخا للشروع في عملية تحديد العقار الجماعي المدعو «أراضي الجماعة السلالية احميدي» الكائن بتراب قبيلة احميدي بقيادة وسلسات بدائرة أمرزكان بإقليم ورزازات

وزير الداخلية الوصي على الجماعات الأصلية،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 12 من رجب 1342 (18 فبراير 1924) المتعلق بسن نظام خاص لتحديد الأراضي الجماعية الجارية عليها أحكام الظهير الشريف المؤرخ في 26 من رجب 1337 (27 أبريل 1919) كما وقع تغييره أو تميمه :

وحيث أنه يعمل لحساب جماعة آيت ضوشن التابعة لإقليم ورزازات :

يطلب وفقا لما ينص عليه الفصل 3 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه المؤرخ في 12 من رجب 1342 (18 فبراير 1924) تحديد العقار الآتي ذكره الكائن بقبيلة احميدي بقيادة وسلسات بإقليم ورزازات والمشمول على أراضي فلاحية ورعوية بما فيها مياه السقي عند الاقتضاء «أراضي الجماعة السلالية احميدي» مساحته نحو 92816 هكتار في ملك جماعة احميدي والمحدد كما يلي :

• شمالا : تيغمرت نكركوست - افري نكركوست - جبل بوايوف - ادرار نونخير - تاغوغت :

• شرقا : جبل وامدلفمان - جبل بوغاليم - اسيف نتجدامت - جبل احرضان - تاغريب - ادرار بوفروخ - جبل بولعدن :

• جنوبا : جبل اللبادة - رشت نتالمعدرت - جبل كيود - ادرار اوغريب :

• غربا : جبل امي اللبادة - تيزي تناماتارت - تيزي نتوينخت - جبل تاكنزوال - ادرار نوزكمرزي.

وقد رسمت هذه الحدود بخط أحمر في التصميم المضاف إلى أصل هذا المطلب.

ولا يوجد داخل هذا العقار حسب علم وزير الداخلية أي حصر خصوصي ولا أي حق للاستغلال أو غيره من الحقوق الثابتة بصفة قانونية.

وعندما يصدر المرسوم القاضي بتعيين تاريخ التحديد تجتمع اللجنة المكلفة بهذه العملية بمقر قيادة وسلسات في الساعة التاسعة صباحا من يوم 10 أبريل 2017 قصد القيام بعمليات التحديد.